

كتاب الأثرية

الإمام أحمد بن محمد بن حنبل

طبعه
عبدالله المكحل

بسم الله الرحمن الرحيم

أول كتاب الأشربة

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي بن 1
بنت أحمد بن منيع البغدادي ببغداد قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن
محمد بن حنبل سنة ثمان وعشرين ومائتين من كتابه قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله
عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب أسكر فهو حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك بن 2
أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتغ فقال كل شراب أسكر
فهو حرام

حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا ضرار عن محارب 3
بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ في الأسقية فاشربوا في
الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن نمير قال أخبرنا الحسن 4
بن عمرو الفقيمي عن الحكم عن شهر بن حوشب قال سمعت أم
سلمة رضي الله عنها تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
كل مسكر ومفتر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد بن عبيد الله قال 5
حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما أسكر كثيره فقليله حرام

حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن أبي 6
عثمان عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما أسكر الفرق فالوقية منه حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد 7

بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعيد بن 8 أبي بردة عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال أبو موسى رضي الله عنه يا رسول الله أنا بأرض يصنع بها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزرق قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي 9 حدثني الوليد بن كثير قال حدثني الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله وعثمان عن عامر بن سعد رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره

حدثنا أحمد بن حنبل قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا زهير 10 عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن عطاء بن يسار عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تتبذوا في الدباء ولا في الجرار ولا في المزفت ولا في المقير وكل شراب أسكر فهو حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو داود قال أخبرنا حريش بن 11 سليم قال حدثنا طلحة بن مصرف عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال حدثنا حماد بن يزيد ثنا 12 فرقد السبخي حدثنا جابر بن زيد أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن هذه الظروف فانتبذوا فيها واجتنبوا كل مسكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المغيرة ثنا معان قال حدثني 13 جنادة بن الحارث قال سألت عطاء بن أبي رباح عن ما أسكر وأخدر فقال حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا زكريا بن عدي قال أخبرنا عبيد 14
الله عن عبد الكريم بن قيس بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله
عنهما

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم عليكم
الخمير والميسر والكوبة وكل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني بهز بن أسد قال حدثنا حماد عن 15
علي بن زيد عن أم محمد أن عائشة رضي الله عنها كانت تتخذ من
أهاب أضحيتهما وسقا للنبيذ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا قريش بن إبراهيم قال بن 16
سليمان عن شبيب بن عبد الملك التيمي عن مقاتل بن حبان عن
عتمة عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا ننبد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم غدوة في سقاء ولا نخمره ولا نجعل فيه عكرا
فإذا أمسى تعشى فشرب على عشائه فإن بقي شيء فرغته أو صببته
ثم غسل السقاء فننبد له من العشي فإذا أصبح تغدى فشرب على
غدائه فإن فضل منه شيء صببته أو فرغته ثم غسل السقاء فقال
أفيه غسل السقاء مرتين فقال مرتين قال أحمد ما أحسنه من حديث

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا بهز قال حدثني مثنى بن سعيد 17
ثنا أبو التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال دخل علينا داخل
وأنا قائم أسقي عمومتي من شرابهم فقال حرمت الخمر فاهراق القوم
بقية شرابهم والإناء الذي كان في يد أنس قال وما هو إلا الفضيح
البسر والتمر قال أبو القاسم ما حدث بهذا الحديث عن أبي التياح
الأمثى وحده

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا سليمان 18
التيمي قال حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال إني لقائم على
الحي

أسقيهم من فضح لهم إذ دخل رجل فقال قد حرمت الخمر فقالوا أكفها
يا أنس فكفانها فقلت لأنس ما هي قال بسر ورطب قال فقال أبو بكر
بن أنس كانت خمرهم يومئذ قال وحدثني رجل عن أنس أنه قال ذلك

أيضا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب الخفاف قال حدثنا 19
محمد بن الزبير الحنظلي عن بلال بن أبي بردة عن أبيه وعمه عن
سرية لأبي موسى قالت قال أبو موسى رضي الله عنه ما يسرني أن
أشرب نبيذ الجر ولى سنين

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحازي 20
أبو محمد عن ليث عن مجاهد وسأله رجل عن العصير يجعل فيه
الدردي قال فقال رجل سبحان الله يصلح هذا فقال دعه فإنما سأل
ليعلم تلك الخمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا 21
المبارك قال سأل الحسن رجل فقال انتبذ في الجر الأخضر قال لا قال
فأنتبذ في جر من رصاص قال لا قال انتبذ في جر من قوارير قال لا
قال سبحان الله ما أشد ما تقرون من الأسقية والسقاء بنصف درهم
فقال رجل فإنه يسكر قال لا يا لكع لا تدعه يسكر قال كيف أصنع به
قال أنبذه غدوة واشربه على عشائك وانبذه عشية واشربه على
غداك

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج أو أبو أحمد أو غيره قال 22
أخبرنا شريك عن زيد بن جبير قال سئل ابن عمر عن الأشرية فقال
اجتنب كل شيء ينش

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إبراهيم ابن أبي العباس قال 23
حدثنا شريك عن عياش يعني العامري عبد الله بن شداد عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال الخمر حرام بعينها قليلها وكثيرها وما
أسكر من كل شراب

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال 24
حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال الأشرية تصنع من خمسة من الزبيب والتمر والعسل والحنطة
حدثنا أحمد بن 25 والشعير وما خمرته حتى يكون خمرافه هو خمر
حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن

أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنه قال إنما الخمر من خمسة فعدد هؤلاء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد 26 يعني ابن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة وحدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك قال حدثنا ابن المبارك عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا يحيى بن 27 أيوب عن عبيد الله بن زفر عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حرم على الخمر والكوبة والقنين وإياكم والغبيراء فإنها ثلث خمر العالم قال قلت ليحيى ما الكوبة قال الطبل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا كامل 28 عن الحسن بن عمرو عن محارب بن دثار عن جابر رضي الله عنه قال حرمت الخمر يوم حرمت وما كان شراب الناس إلا التمر والزبيب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا ابن 29 لهيعة قال حدثنا دراج عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن أناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير قال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما أرادوا أن ينصرفوا سألوه عنهما فاضربوا عنقه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام بن 30 مسكين قال حدثنا عمران يعني بن عبد الله بن طلحة الخزاعي أن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بقوم الشاة على شراب فيهم رجل صائم فجلدهم وجلده معهم قالوا إنه صائم قال لم جلس معهم حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا هشام عن 31 عبيد الله بن حذوة عن الحسن بن نافع عن أم إياس بنت عمرو بن سبرة أنها أتت عائشة رضي الله عنها فدنت منها فقالت كان لك حاجة قالت إن أهلي يسمنونني فينبذون لي في جر غدوة فأشربه عشية وينبذونه عشية فأشربه غدوة فقالت حلوه وحامضه حرام حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ملازم بن 32 عمرو السحيمي حدثنا سراج بن عقبة عن عمته خلة ابنة طلق قالت حدثني أبي طلق أنه كان ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء صحار بن عبد آلف فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات حتى قام فصلى فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله عليه وسلم من سألني عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أخاك فوالذي نفس محمد بيده أو ليث يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا قرة عن 33 الضحاك قال ما خمرته فهو خمر حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا عطية يعني 34 ابن مهران قال سمعت مورقا يقول لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب شربة فضيخ حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة 35 قال سمعت أبا إسحاق قال سمعت رجلا من أهل نجران قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما قال قلت إنما أسألك عن شيئين عن السلم في النخل وعن الزبيب والتمر فقال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل نشوان قد شرب زبيبا وتمرا قال فجلده الحد ونهى أن يخلط حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال أخبرنا عبد الملك عن 36 أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقيير والمزفت والحتم
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال حدثنا عبد الملك عن أبي 37
الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فإذا لم يكن له سقاء نبذ له في
تور من برام

أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا يزيد قال أنا عبد 38
الملك قال كان رجل يدعوني وسعيد بن جبير بشهر رمضان كله قال
فذكروا ليلة النبيذ فقال سعيد لا أرى بأسا في السقاء وأكرهه في الجر
الخضر

أخبرنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا عن أبي 39
حمرة الضبعي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت والنقيير والحتم

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال 40
سمعت حسن بن مسلم يخبر عن طاووس أنه قال كان ابن عمر رضي
الله عنهما ينهى عن النبيذ الجر والدباء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن 41
جريج عن ابن طاووس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
أصحهما آية الخمر وهو يخطب الناس على المنبر فقال رجل فكيف
بالمزري يا رسول الله قال وما المزري قال شراب يصنع من الحب قال
أيسكر قال نعم قال كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن 42
الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب يسكر فهو حرام والبتع النبيذ
العسل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن 43
أبي عثمان عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما أسكر الفرق فالوقية منه حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر 44
عن زيد بن ربيع عن معبد الجهني قال سأل رجل عن الرب والزبيب
ينبذان قال احبيتهما بعد ما كانت قد ماتت قال ابن شاذان رأيت في
كتاب معمر عن الزهري وفي كتاب معمر عن زيد فالله أعلم بالصواب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل يعني ابن علية قال 45
حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال انتهيت إلى
الناس وقد فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخطبة فقلت ماذا
قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نهى عن المزفت والدباء

أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل عن عبد 46
الخالق بن سلمة قال سألت سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال سمعت
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ثم منبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا قدم وفد عبد آلاف مع وعثمان فسألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الشراب فقال لا تشربوا في حنتم ولا في
دباء ولا في نكير فقلت له يا أبا محمد والمزفت وظننت أنه نسي فقال
لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وقد كان يكرهه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا 47
إسرائيل عن عمار الرهبي عن سعيد بن جبير قال لأن أشرب بول
حمار أحب إلي من أن أشرب في مزفت أو مقير

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا هشام 48
عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان كل نبيذ إلا الحلو

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا 49
سليمان قال حدثنا أبو نضرة قال حدثني أبو سعيد رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الجر أن ينتبذ فيه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سليمان 50
التيمي قال حدثني أبو نضرة قال حدثني أبو سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما وعن البسر

والتمر أن يخلط بينهما

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سليمان بن داود قال أخبرنا 51 هشام الدستوائي عن عبيد الله الأحمر العدي عن امرأة منهم أنها قالت لعائشة رضي الله عنها إن أهلي يسمنونني فيسقونني النبيذ نبذ حدثنا أحمد بن 52 الجر فما تقولين قالت حلوه وحامضه حرام

حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام بن مسكين قال شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الحنتم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام قال 53 شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الدباء والنقير والمزفت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد وعبد الصمد قال أبو 54 عبد الله والمعنى واحد قال حدثنا يحيى بن جعفر المازني قال حدثنا هلال بن يزيد المازني قال سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن الفضيخ فقال اقطع كل حلقاته قال قلت وما حلقاته يا أبا هريرة قال المذنبه أقرضها بالمقاريض ثم انتبذ أيها شئت ولا تجمعها جميعا بسرا وتمرا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا 55 يحيى بن جعفر قال سمعت هلال بن يزيد يقول شراب أهل المدينة يوم حرمت الخمر الفضيخ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا مغيرة 56 عن إبراهيم عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء وعن الحنتم والمزفت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا 57 مغيرة عن إبراهيم قال كانت عائشة تقول الحنتم جرار وعثمان يجاء بها من مصر فيحمل فيها الخمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا برد عن 58 مكحول أنه قال كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام

- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة 59
عن ابن عباس قال نبذ الجر حرام
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن هارون الذبذاني 60
سمع عكرمة قال قلت له نبذت في سقاء ثم حولته على إناء رصاص
قال حولته إلى شيطان
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن عيسى بن حميد 61
الراسبي قال سألت رجل عكرمة وأنا جالس عن نبذ البسر وحده فقال
ذاك شر إنما أفسدت التمر بالبسر
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن عبد الرحمن 62
يعني الخياط قال سئل عكرمة عن الفضيخ فقال حرام ما كان خلط وما
لم يكن
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال سمعت 63
حدثنا 64 هشاماً يقول ما أعلم أني وجدت من النبذ شيئاً لم يكره
أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال سمعت ابن عون عن ابن سيرين
ووصف النبذ فقال ينبذ في سقاء ويعلق ثم يوكأ من حيث بلغ النبذ
لا يترك له متنفس
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة 65
عن داود عن سعيد بن المسيب أنه قال في الدردي يجعل في النبذ
قال ذاك خمر
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو نميلة قال أخبرني حميد بن 66
أبي حكيم قال سمعت عكرمة سئل عن نبذ المنخنخ قال فقال كان
نائماً فأحييتموه بالماء
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن 67
قتادة عن ابن المسيب كره أن يجعل نطل النبذ في النبذ ليشدد بالنطل
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن 68
مكحول عن أبي هريرة أنه كان ينادي أن نبذ الجر حرام
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج 69

عن عطاء قال بلغنا أن كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن 70
مكحول عن أبي سعيد الخدري وبلال وعائشة كرهوا نبيذ الجر
وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان قال 71
كان مكحول لا يرى بأسا بالنبيذ في السقاء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا 72
إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر عن النعمان بن بشير
يرفعه أنه قال من الزبيب خمر ومن التمر خمر ومن الحنطة خمر
ومن الشعير خمر ومن العسل خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة 73
عن عبد الله ابن أبي السفر عن الشعبي ابن عمر أنه قال الخمر من
خمسة من الزبيب والتمر والشعير والبر والعسل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم يعمي ابن القاسم قال حدثنا 74
أبو معشر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبيد الله عن أبيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وما أسكر كثيره
فقليله حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا أبو معشر عن 75
حدثنا 76 نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال
حدثنا سليمان التيمي عن قيس بن هبار قال قلت لابن عباس إن لي
جريرة انتبذ فيها فإذا غلى وسكن شربته قال منذ كم هذا شراك قال
قلت كذا وكذا سنة قال طال ما تروت عرقك من الخبث

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا 77
ابن المبارك نحوه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا شريح يعني ابن النعمان قال 78
حدثنا حماد يعني ابن زيد عن محمد بن واسع عن حكيم بن دريم قال
سئل ابن مغفل عن نبيذ الجر فنهى عنه وكان ابن مغفل يأمر بنبيذ
السقاء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الأعلى بن 79
كيسان سمع ابن أبي الهذيل يقول ما في نفسي من نبذ الجر شيء إلا
أن عمر بن عبد العزيز نهى عنه وكان إمام عدل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال 80
حدثنا زائدة قال أخبرنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي سعيد
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمر والزبيب والزهو
والتمر فقلت لسليمان يعني الأعمش أن ينبذان جميعا قال نعم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمر قال حدثنا زائدة 81
قال حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبذ الدباء والحنتم والمزفت
والمقير

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمر وقال حدثنا 82
زائدة قال حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط البلح
والزهو

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة قال 83
حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال كان عطاء يقول اشرب العصير
ما لم يكن يغلي أو يكون مسكرا إذا لم يكن في الأوعية التي نهى عنها

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا محمد 84
يعني ابن راشد قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث أن أبا موسى
رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن سألته
فقال إن قومي يصيبون من شراب الذرة يقال له المزر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فانهم

عنه ثم رجع غليه فسأله عنه فقال انهم عنه ثم سألته الثالثة فقال قد
حدثنا 85 نهيتهم عنه فلم ينتهوا قال فمن لم ينته منهم فاقتله

أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا سليمان
بن بلال عن ربيعة عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب صلى

على جنازة فأخذ بيد ابن له فقال يا أيها الناس إني وجدت من هذا ريح الشراب وإني سائل عنه فإن كان يسكر جلده قال السائب فلقد رأيت عمر جلد ابنه بعد الحد الثمانين

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا ابن جريج قال 86 أخبرني أبو قزعة أن أبا نضرة وحسن أخبراه أن أبا سعيد الخدري أخبره أن وفد عبد آلاف قالوا يا نبي الله ما يصلح لنا من الأشرية قال لا تشربوا في النقيير قالوا يا نبي الله جعلنا الله فداك أو تدري ما النقيير قال نعم الجدة ينقر في وسطه ولا تشربوا في الدباء ولا في الحنطة ولكن عليكم بالموكي عليكم بالموكي

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عامر 87 عن ابن أبي مليكة قال كان ابن عباس يكره نبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت قال 89 حدثنا عاصم قال كان الدن والجر ثم الحسن وعكرمة سواء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت حدثنا 90 عاصم قال سألت أبا العالية عن نبيذ الجر في بيت النضر بن أنس فقال لا حاجة لنا فيه فقالت له امرأته ما تقول قال نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت قال 91 حدثنا عاصم قال سأل عبد الملك عكرمة عن نبيذ جر رصاص فقال حرام فوهبها عبد الملك لرجل انحدر بها إلى البصرة

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت قال 92 حدثنا عاصم قال قال جميل أحد بني العدوية يعني لعكرمة أن ابن مسعود كان يشرب نبيذ الجر فقال لا والذي نفس عكرمة بيده ولكنكم أردتم أن تخالفوا عكرمة وتردوا حديثه قال وكان عكرمة يسأل عن الزجاج فيقول الدباء أهون وأضعف قد كره أو نهى عنه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن سفيان بن 93 حسين قال سألت الحسن وابن سيرين عن النبيذ في الرصاص فكرهاه ونهياني عنه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال 94
حدثنا ثابت أبو زيد قال حدثنا عاصم الأحول عن لاحق بن حميد أبي
مجلز قال قال أناس منهم أن ابن مسعود كان يفتي في نبيذ الجر فقال
أبو مجلز عمر خير أو ابن مسعود قالوا عمر قال فإن عمر قد نهى
عنه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا ثابت أبو زيد 95
قال حدثنا عاصم عن عمرة أخت بني غيلان عن عائشة رضي الله
عنها قالت تدخل إحداكن في موضع ظفر النار بسقاء تشتريه بدرهم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت قال 96
حدثنا عاصم عن الحسن أنه كان ينهى عن الجر قبل أمة عمر بن
عبد العزيز وقبل الذي استعمل عمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا مهدي 97
بن ميمون قال حدثنا أبو عثمان الأنصاري قال سمعت القاسم بن
محمد بن أبي بكر يحدث عن عائشة أنها سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول كل مسكر حرام وما أسكر فملئ الكف منه حرام

كتاب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عدي وأهل البصرة 98
حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالى قال حدثنا
عبد الصمد قال حدثنا الصعق بن الحزن قال شهدت قراءة كتاب عمر
بن عبد العزيز إلى عدي وأهل البصرة أما بعد فإنه قد كان في الناس
من هذا الشراب أمرا ساءت فيه رغبتهم وغشوا فيه أمورا انتهكوها
ثم ذهاب عقولهم وسعة أحلامهم بلغت بهم الدم الحرام والفرج الحرام
والمال الحرام وقد أصبح جل من يصيب من ذلك الشراب يقول شربنا
شرابا لا بأس به ولعمري أن ما حمل على هذه الأمور وضارع الحرام
الباأس الشديد وقد جعل الله عز وجل عنه مندوحة وسعة من أشربه
كثيرة طيبة ليس في الأنفس منها حاجة الماء العذب الفرات واللبن
والعسل والسويق فمن ينتبذ نبيذا فلا ينتبذه إلا في أسقية الأدم التي لا
زفت فيها فإنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ

الجر والدباء والظروف المزفتة وكان يقول كل مسكر حرام فاستغنوا بما أحل الله عز وجل لكم عما حرم الله فأنا من وجدناه يشرب شيئا من هذه بعد ما تقدمنا إليه أوجعناه عقوبة شديدة ومن فالله أشد عقوبة وأشد تنكيلا وقد أوردت بكتابي هذا اتخاذ الحجة عليكم في اليوم وفي ما بعد اليوم أسأل الله عز وجل أن يزيد المهتدي منا ومنكم هدى وأن يراجع بالمسيء منا ومنكم التوبة في يسر منه وعافية والسلام عليكم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا القاسم بن 99 الفضل قال حدثني ثمامة بن حزن القشيري قال سألت عائشة عن النبيذ فقالت قدم وفد عبد آلف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والحنتم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثني القاسم قال 100 حدثنا ثمامة بن حزن القشيري قال سألت عائشة عن النبيذ فدعت جارية حبشية فقالت لي سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء من الليل وأوكيه فأعلقه فإذا أصبح شرب منه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا ثابت بن يزيد 101 أبو زيد قال حدثنا عاصم الأحول عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد غزا سبع غزوات في أمرة عمر بن الخطاب أنه أتى بن مغفل فقال أخبرني بما حرم علينا من هذا الشراب فقال الخمر قال هذا القرآن قال أفلا أحدثك سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالاسم أو بالرسالة قال اكتفيت قال نهى عن الدباء والحرم قال قلت وما الحنتم قال الجر الأخضر والأبيض والمقير ما لطخ بالقار من زق أو غيره قال فانطلقت إلى السوق واشتريت أفيقة قال أبو عبد الله يعني السقاء قال فما زالت معلقة في بيتي

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا 102 حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا 103
محمد ابن عمرو عن أبي عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا إبان قال حدثنا 104
يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط البسر والتمر والزهو والرطب
حدثنا أحمد بن حنبل قال 105 وقال انبذوا كل واحد على حده
حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا إبان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال
حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا 106
قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر
والتمر جميعا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة 107
قال حدثني أربعة رجال عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله نهى عن
نبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا 108
قتادة قال حدثني خمس نسوة عن عائشة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة 109
عن مسعر عن أبي عون عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال
إنما حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب قال أبو القاسم
سمعت أبا عبد الرحمن أحمد بن حنبل يقول شريك ربما حدث المسكر
وربما حدث السكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الواحد بن صفوان مولى 110
عثمان بن عفان قال سمعت أبي يحدث عن أمه أم عياش قالت كنت
أمغت لعثمان رحمه الله الزبيب فيشربه عشية وأمغته عشية فيشربه
غدوة فقال لها عثمان رحمة ذات يوم لعلك أن تكوني تخطئين فيه

زهوا قالت فقلت له ربما خلطت فيه الزهوات فقال لا تعودى
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حرب 111
يعني ابن ميمون قال سألت هند أو هنيذة شك أبو عبد الله ما كان
شراب أبي حمزة بالمدينة فقالت العسل واللبن قلت فالنبيذ قالت ما نبذ
في بيتنا نبيذ قط

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان قال سألت جابر بن جعفر 112
حدثنا أحمد 113 فقال أخبرك عن أبي جعفر قال ما غلا لنا نبيذ قط
بن حنبل قال حدثنا أبو مرة الحارث بن مرة بن جماعة اليمامي قال
حدثنا يعيش عن عبد الله بن جابر العبدي قال كنت في الوفد الذين
أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد آلف ولست منهم وإنما
كنت مع أبي فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في
الأوعية التي سمع الدباء والحنتم والنقير والمزفت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا زهير قال 114
حدثنا أبو إسحاق عن هبيرة وأصحابه سمعوا من علي قال أبو
إسحاق وسمع عليا أكثر من ألف حديث وما لا أحصيه من أهل الكوفة
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة شراب يصنع
من الشعير والحنطة فيكون شديدا حتى يسكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن غيلان قال حدثنا 115
رشد بن قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير عن أبي إسحاق مولى
بني هاشم حدثه أنهم ذكروا يوما ما ينتبذ فيه فتنازعوا في القرع فمر
بهم أبو أيوب الأنصاري فأرسلوا إليه إنسانا فقال يا أبا أيوب أرأيت
القرع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كل مزفت
ينتبذ فيه فرد عليه القرع فرد أبو أيوب مثل قوله الأول

حدثنا أحمد بن حنبل رحمه الله قال حدثني يحيى بن سعيد عن 116
محمد بن عمر وعن ابن سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن الأعمش قال 117
قال شقيق اشتكى رجل في رأسه يقال له الصفر فمغت له السكر فأتينا

عبد الله فسألناه فقال ما كان الله عز وجل يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن 118 موسى عن ابن أبي عائشة بن مرة الهمداني قال قال عبد الله لا خير في السكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن 119 حرب ابن أبي حرب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر قال السكر خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا حوشب بن 120 عقيل قال حدثني غنية ابنة رضى الجرمية عن عائشة رضى الله عنها أنها سئلت عن ضبي وصف له نبذ في جريرة صغيرة قالت أي شيء حدثنا أحمد بن حنبل قال 121 تريدان به الشفاء لا هو هو سقم حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال قال عبد الله السكر خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن حبيب ابن أبي 122 عمرة عن سعيد بن جبيرة قال السكر خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث عن حرب عن 123 سعيد بن جبيرة قال سئل ابن عمر عن الفضيح فقال ذاك الفضوخ حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث عن حرب عن 124 سعيد بن جبيرة قال سئل ابن عمر عن السكر فقال الخمر ليس لها كنية

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث عن حرب عن 125 سعيد بن جبيرة قال سئل ابن عمر عن نبذ الزبيب الذي يعتق العشر والشهر فقال الخمر اجتنبوها

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم 126 قال السكر خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن 127 أبي رزين قال السكر خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن 128 الحسن أنه كان يقول ذلك

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن شبرمة 129 عن أبي زرعة بن عمر وابن جرير قال السكر أنها ألم من الخمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان قال حدثنا منصور عن 130 أبي وائل قال اشتكى رجل منا في بطنه يقال له الصفر وقال سفيان مرة تسميه العرب الصفر فنت له السكر فأرسل إلى ابن مسعود فقال إن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن أبي 131 حدثنا 132 فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال السكر خمر

أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو فروة الجهني قال تكلم وقال مرة رأيت ابن أبي ليلى وعبد الله بن يسار تكلم في السكر فقال أحدهما حرام وقال الآخر ليس هو حرام فاهتجرا ثلاثا ثم تكلما

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء 133 عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال إن أولادكم ولدوا على الفطرة فلا تسقوهم السكر فإن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث 134 قال حدثنا المثني بن عوف الجسري عن معقل بن يسار قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهي كثيرة التمر فحرم علينا الفضيخ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا المثني بن عوف 135 الجسري قال حدثنا أبو عبد الله الجسري قال سألت رجل معقل بن يسار فقال إن أمة عجوز كبيرة وهي لا تأكل الطعام أفاسقيها النبيذ فقال له معقل لا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد 136 عن أنس قال كنا في بيت أبي طلحة وعنده أبي ابن كعب وأبو عبيدة بن الجراح وسهيل بن بيضاء وأنا أسقيهم شرابا لهم حتى إذا أخذ فيهم إذا رجل من المسلمين ينادي ألا إن الخمر قد حرمت قال فوالله

ما انتظروا حتى يعلموا أو يسألوا عن ذلك قال قالوا يا أنس أكف ما في إنائك فما عادوا فيها حتى لقوا الله وشرابهم يومئذ خليط البسر والتمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر 137 عن يحيى بن أبي كثير قال أخبرني أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن 138 مجاهد عن ابن عمر أنه سئل عن فضيخ البسر والتمر فقال ذاك الفضوخ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم عن مغيرة قال سألت 139 إبراهيم عن رجل نذر أن يشرب الفضيخ فقال يكفر عن يمينه ولا يشربها

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن 140 مجاهد قال سألت ابن عمر عن الفضيخ فقال وما الفضيخ قال ذاك هو الفضوخ قال فقال ابن عمر حرمت الخمر وعامة شراب الناس هذا الذي يقولون

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا بكار 141 يعني ابن عبد الله بن وهب قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل وكان ثقة قال سمعت رجلا سأل وهبا عن المزر وهي الغبيراء فقال يا أبا عبد الله إن عمالنا لا يكادون أن يعينونا حتى نسقيهم فقال لا أدري ما المزر من غيره كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر 142 قال حدثنا مالك بن مغول عن أكيل عن الشعبي قال قال ابن عمر الخمر من العنب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر قال حدثنا مالك عن 143 أكيل عن الشعبي قال قال ابن عمر البتع من العسل والمز من الذرة

- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر قال أخبرنا مالك عن 144
أكيل عن الشعبي قال قال لنا ابن عمر السكر من التمر
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن عمر قال حدثنا 145
مالك عن أكيل عن الشعبي قال قال ابن عمر الجعة من الشعير
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا 146
شعبة قال سمعت أبا الجويرية قال سمعت ابن عباس يقول كل مسكر
حرام
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا 147
شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول التمر
والزبيب أو التمر والبسر خمر
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا 148
إسماعيل يعني ابن جعفر قال أخبرني داود بن بكر بن أبي الفرات عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
حدثنا أحمد بن حنبل 149 وسلم قال ما أسكر كثيره فقليله حرام
قال حدثنا أبو سعيد وعبد الصمد قالا حدثنا محرز عن قعنب قال أبو
عبد الله هو ثقة قال سمعت الضحاك يقول كل مسكر حرام
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال أخبرنا فرة عن 150
الضحاك قال ما خمرته فهو خمر
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا آدم يعني 151
ابن عبد الرحمن الحنفي قال شهدت عطاء سئل عن النبيذ فقال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام فقلت يا ابن أبي رباح
إن هؤلاء يسقونا في المسجد نبيذا شديدا فقال أما والله لقد أدركتها
وأن الرجل يشرب فتلتزق شفتاه من حلاوتها ولكن الحرية ذهبت
ووليها العبيد فتهاونوا بها
- حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الحسن بن موسى وأبو سعيد 152
والمعنى واحد قالا حدثنا الفضل بن ميمون قال سمعت رجلا سأل
الحسن عن نبيذ الجر فقال له يا أبا سعيد ما تقول في نبيذ الجر فقال
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا 153 له الحسن أهرقه في الجبان

الهيثم بن خارجة قال حدثنا بن علاق وهو عثمان بن محصن عن زيد
واقد حدثني خالد بن حسين مولى عثمان بن عفان قال سمعت أبا
هريرة يقول علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم في
الأيام التي كان يصوم فيها فتحيت فطره بنبيذ صنعته في الدباء فلما
كان المساء جئت به أحمله إليه فقال ما هذا فقلت علمت أنك يا رسول
الله تصوم هنا اليوم فتحيت فطرك بهذا النبيذ فقال ادنه مني يا أبا
هريرة فإذا ينش قال خذ هذا فاضرب به الحائط فإن هذا شراب من لا
يؤمن بالله ولا باليوم الآخر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا حميد 154
عن أنس قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيل
بن بيضاء ونفرا من الصحابة ثم أبي طلحة وأنا أسقيهم حتى كاد
الشراب أن يأخذ فيهم حتى أتى أت من المسلمين فقال أما شعرتم أن
الخمير قد حرمت فما قالوا حتى ننظر ونسأل فقالوا يا أنس ما بقي في
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا 155 إنائك وهي خميرهم يومئذ

يحيى عن الأوزاعي قال حدثني أبو كثير قال سمعت أبا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر في هاتين الشجرتين
النخلة والعنب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا 156
عبد العزيز بن صهيب قال قال أنس بن مالك ما كان لنا فضيخكم هذا
الذي تسمونه الفضيخ وإني لقائم أيقى أبا طلحة فلانا وفلانا إذ جاء
رجل فقال هل بلغكم الخبر قالوا وما ذاك قال حرمت الخمر قالوا
أهريق بقية القلال يا أنس فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر
الرجل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا زهير قال 157
حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال قال عمر الأنبيذة من خمسة من
التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا زهير قال 157
حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال قال عمر ما خمرته فعتقته فهو

خمر وأنا كانت لنا الخمر خمر الغنب

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام بن 158
مسكين قال شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة
ينهاهم عن الشرب في المزفت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا خلف بن الوليد قال حدثني خالد 159
بن عبد الله عن أبي إسحاق الشيباني عن حسان بن مخرق أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وقد نبذت نبيذا في
جر قال فسمع النبيذ يهدر فقال له ما هذا قالت فلانة فنعت لها هذا
فدفعه برجله فكسره ثم قال أن الله عز وجل لم يجعل فيما حرم عليكم
شفاء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محبوب قال حدثنا خالد عن 160
عكرمة أن ابن عباس كان يكره الفضيخ وإن كان بسرا محضا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محبوب قال حدثنا خالد عن 161
عكرمة أن ابن عباس قال حرمت الخمر وهي الفضيخ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال أخبرنا شريك عن 162
حدثنا أحمد بن 163 ليث عن مجاهد قال السكر خمر قبل تحريمها

حنبل قال حدثنا سليمان قال سألت الحسن عن التمر والزبيب يخلطان
فكرهه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال حدثنا سليمان قال 164
سألت الحسن عن البسر والتمر فكرهه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال حدثنا سليمان قال 165
حدثنا أحمد 166 سألت الحسن عن البسر يكون فيه الوخز فكرهه

بن حنبل قال حدثنا أسباط بن محمد قال حدثنا أبو إسحاق الشيباني
عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا
وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا قال وكتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى جرش أن لا يخلطوا الزبيب والتمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة 167

عن إسماعيل بن سميع قال حدثني مالك بن عمير قال جاء زيد بن صوحان إلى علي بن أبي طالب فقال حدثني ما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نهاني عن الحنتم والدباء والنقير حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا 168 سفيان عن دينار عن مصعب بن سعد أن سعدا كانت له أعناب فحملت له في عام حملا كثيرا فقال اجعلوه زبيبا فقالوا إنه أكثر من ذلك فكأنهم عرضوا له بالعصير فخرج إلى تلك الأرض وأمر فتكون الكرم منها وكره العصر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو قطن قال حدثنا الربيع عن 169 ابن سيرين قال أتيت الكوفة وبها عبدة وشریح فاجتهدت أن أصيب لجرة عبد الله أصلا فما وجدت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عارم قال حدثنا الفاء قال قال 170 أبي حدثنا صاحب لنا عن عبد الله بن عتبة أنه ذكر له قول عبد الله في نبذ الجر فقال إنهم والله يكذبون عليه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا عقیل 171 بن معقل الصنعاني أن همام بن منبه أخبره قال سألت ابن عمر عن النبيذ فقلت يا أبا عبد الرحمن هذا الشراب ما تقول فيه قال كل مسكر حرام قال قلت فإن شربت الخمر فلم أسكر قال أف أف وما بال الخمر وغضب قال فتركته حتى انبسط أو حتى أسفر وجهه وحدث من كان حوله قال فقلت يا أبا عبد الرحمن أنك بقية من يعرف وقد يأتيك الرجل فيسألك عن الشيء فيأخذ بذنب الكلمة فيضرب بها في الآفاق ثم يقول قال ابن عمر كذا وكذا فقال اعراقي أنت قلت لا قال فممن أنت قلت من اليمن قال أما الخمر فحرام لا سبيل إليها وأما ما سواها من الأشربة فكل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر 172 عن أيوب عن ابن سيرين قال سمعت ابن عمر يقول لرجل أنهاك عن المسكر قليله وكثيره وأشهد الله عليك

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا 173

أيوب عن محمد أن رجلا قال لابن عمر وهو يسمع أخذ التمر فأجعله في الفخار ثم أجعله في التنور فقال لا أدري ما تقول أخذ التمر فأجعله في الفخار ثم أجعله في التنور ولا تشرب الخمر ثم قال يتخذ أهل الأرض كذا وكذا من كذا وكذا خمرا يسمونه كذا وكذا ويتخذ أهل كذا وكذا من كذا وكذا خمرا ويسمونها كذا وكذا قال نبينا فيسمونها خمرا ثم قال تسميها بالإسم الذي يسمونها به حتى عد خمسة أشربة قال محمد لا أحفظ منها إلا العسل والشعير واللبن قال أيوب فكنت أهاب أن أحدث باللبن حتى حدثني رجل أنه يصنع منه شراب لا يلبث صاحبه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال 174 حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام قال 175 حدثنا أن رجلا سأل سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال انبذه في سقاء ثم أوكه حيث بلغ فقال إنه لا يطيب إلا بعكر فقال لا طاب فكأنه كره حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد 176 العكر في النبيذ قال حدثنا سالم أبو غياث قال حدثنا بكر عن ابن عباس قال لا في شراب لا في سعن موكى

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا زياد أبو 177 عمر قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني سألت النضر بن أنس عن الذنوب فقال اقطعه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبيد 178 مولى أبي شيخ عن أبي شيخ الهنائي أنه كان يكره نبيذ الجر حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت عن 179 عاصم قال سأل أبو السوار موسى بن أنس ونحن بواسط أكان أبو حمزة يشرب في الدن فقال معاذ الله

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا 180 التيمي عن أنس قال كنت قائما على الحي أسقيهم فضيخ تمر قال

فجاء رجل فقال إن الخمر قد حرمت فقالوا أكفها يا أنس فكفأتها قلت ما كان شرابهم قال البسر والرطب قال أبو بكر بن أنس كانت خمرهم يومئذ وأنس يسمع فلم ينكره وقال بعض من قال أنس كانت خمرهم يومئذ

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو 181 قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس قال إني لأسقي أبا دجاجة وأبا طلحة وسهيل بن بيضاء من خليط بسر وتمر إذ دخل علينا داخل فقال إنه قد حدث أمرا فقالوا وما هو قال حرمت الخمر قال فاهر قناها وما نعدّها يومئذ إلا خمرًا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر 182 عن ثابت وفتادة عن أنس قال لما حرمت الخمر قال إني يومئذ لأسقي أحد عشر رجلا فأمروني فكفأتها وكفا الناس آيتهم بما فيها حتى كادت السكك أن تمتنع من ريحها قال أنس وما خمرهم يومئذ إلا البسر والتمر مخلوطين

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان 183 الشحام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال كانت خمرهم يومئذ يعني الفضيخ وقال يحيى مرة أخرى وقد حرمت الخمر يوم حرمت وما هي إلا فضيخكم هذا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا بكر بن عيسى الراسبي قال 184 حدثنا جامع بن مطر الحبطي قال حدثنا معاوية بن قرّة قال قال معقل بن يسار حرمت الخمر ونحن نشرب الفضيخ فجعلنا نشربها ونقول هذا آخر العهد بالخمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أبو حيان 185 قال حدثنا الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال يا أيها الناس ألا أنه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وثلاث يا أيها الناس وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه الجد

والكلالة وأبواب من أبواب الربا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا مالك عن 186
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال كنت أسقي أبا عبيدة
بن الجراح وأبا طلحة وأبي بن كعب شرابا مكن فضيخ وتمر فجاءهم
أت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس قم إلى هذه
الجرار فاكسرها قال فقممت إلى مهراس لنا فضربت بها بأسفله حتى
تكسرت

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد 187
ومحمد بن أبي بكر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال
كنت أسقي أبا طلحة وأبا دجانة في رهط من الأنصار فدخل علينا
داخل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر قال فأكفأتها وما هي يومئذ إلا
الفضيخ خليط البسر والتمر قال أنس وقد حرمت الخمر وإن عامة
خمورهم يومئذ الفضيخ والتمر والبسر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي يونس 188
حاتم بن أبي صغيرة قال حدثني هلال أبو مصعب قال سمعت أبا
هريرة يقول لما حرمت الخمر كنا نعد إلى الحلقاته فنقطع ما كان فيه
من الرطب حتى نخلص البسر فنفضخه فنشربه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن 189
جريج قال أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا ابن إدريس قال سمعت مختار 190
بن قلفل قال سألت أنس عن الشرب في الأوعية فقال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزفتة قال قلت وما المزفتة قال المقيرة
وقال كل مسكر حرام قال قلت الرصاص والقارورة قال وما باسمها
قال قلت فإن ناسا يكرهونها فقال فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن
كل مسكر حرام قال فقلت له صدقت والسكر حرام فالشربة والشربتين
على طعامنا قال إن ما أسكر كثيره فقليله حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن إدريس قال سمعت 191

مختار قال قال أنس الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة
والشعير والذرة ومما خمرت من ذلك فهو الخمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري قال 192
حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة قال حدثني قيس بن حبتر قال سألت
ابن عباس عن الجر الأخضر والأبيض والأحمر فقال أول من سأل
النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد آلاف فقالوا إنا نصيب من الثقل
فأي الأسقية قال لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقيير
ولا في الجر واشربوا في الأسقية

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن 193
علي بن بزيمة قال حدثني قيس بن حبتر قال قال ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم علي أو حرم
الخمر والميسر والكوبة قلت لعلي بن بزيمة ما الكوبة قال الطبل

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن 194
علي بن بزيمة قال حدثني قيس بن حبتر قال قال ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله 195
قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا 196
محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال أخبرنا محمد عن أبي 197
سلمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
ينبذ في المزفت والحنتم والنقيير والمقير

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر 198
والمسعودي عن سفيان عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد
الله يقول البسر والتمر إذا خلطا جميعا خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق 199

عن أبي فروة قال قال عمر ما عتقت فخرمت فهو خمر
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل 200
يعني ابن مهلهل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أن
رجلا سأله عن الفضيخ فقال وما الفضيخ قال بسر وتمر قال ذلك
الفضوخ لقد حرمت الخمر وهي شرابنا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا معروف عن 201
محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الأشرية فاشربوا في كل وعاء
ولا تشربوا مسكرا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو جعفر 202
الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أو عن غيره عن عبد الله
بن مغفل وكان أحد النفر الذين نزل فيهم إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا
أجد ما أحملكم عليه قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين نهى عن نبيذ الجر وأنا شهدته حين رخص فيه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو جعفر عن 203
الربيع ابن أنس عن أبي العالية أو غيره عن عبد الله بن مغفل قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا المسكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن مغول 204
عن موسى بن أبي عثمان عن أم ظبيان عن عائشة أنها سألت عن
النبيذ فقالت إن ظنت إحداكن أن ماجها يسكر فلا تشربه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع ثنا علي بن مبارك عن 205
كريمة بنت همام عن عائشة قالت إن ظنت أن ماجها يسكر فلا تشربه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا علي بن مبارك عن كريمة بنت 206
همام عن عائشة قالت إياكن ونبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا 207
عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن
الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول إن الله عز وجل حرم الخمر والميسر والكوبة والغبير

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا 208 عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الكبير بن عبد المجيد أبو 209 بكر الحنفي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني أن ديلم أخبرهم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله أنا ببلد بارد وأنا نشرب شرابا نتقوى به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يسكر قال نعم قال لا تقربوه ثم أعاد المسألة فقال هل يسكر قال نعم قال فلا تقربوه قال فإنهم لن يصبروا عنه قال فمن لم يصبر عنه فاقتلوه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا 210 عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال حدثنا مرثد بن عبد الله اليزني قال حدثنا ديلم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بأرض باردة نستعين بشراب يصنع لنا من القمح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه قال إنهم لن يصبروا عنه قال فإن لم يصبروا عنه فاقتلوه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا فرج قال حدثنا 211 إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو و قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم عليكم على أمتي الخمر والميسر والمزر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا فرج قال 212 حدثنا إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله حرم على أمتي الغبراء

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا فرج قال 213
حدثنا إبراهيم عن أبيه عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن الله زادني صلاة الوتر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا فرج قال 214
حدثنا إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن الله حرم على أمتي الكوبة يعني بالكوبة كل شيء
يكب عليه

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأوزاعي 215
وعكرمة عن أبي كثير عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الخمر في هاتين الشجرتين النخلة والكرمة

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن 216
سلمة بن كهيل عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه
قال سألت أبي بن كعب قلت التمر يفعل به قال اشرب الماء أشرب
السويق اشرب العسل اشرب اللبن الذي فجعت به قال قلت أناخذ
التمر نفعل به قال الخمر تريد

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا بهز بن أسد قال حدثنا همام 217
قال أخبرنا قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده
ويقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عبد آلف عن المزاء
فأرهب أن تكون البسر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا 218
شعبة عن يحيى أبي عمر أنه سمع ابن عباس يقول كل مسكر حرام
حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل بن علية قال حدثنا أيوب عن سعيد 219
بن جبير وعكرمة أن ابن عباس كره نبيذ البسر وحده

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن 220
سعيد وعكرمة عنهما أو عن أحدهما عن ابن عباس قال هو الذي
أفسد التمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام عن 221
عكرمة عن ابن عباس قال نبيذ الجر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد قال 222
سمعت مغيرة بن مخلد قال سمعت ابن عمر يقول في الطلاء كل
مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن 223
أشعث عن ابن أبي الشعثاء عن رجل لم يسميه عن معاذ أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم نهى عن غير السكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن 224
سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقلت يا رسول الله شرابا
يصنع بأرضنا يقال له المزر من الشعير وشرابا من العسل يقال له
البتع قال كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا حمادة قال 225
حدثنا علي بن زيد عن صفوان بن محرز قال سمعت أبا موسى
الأشعري وهو يخطب ها هنا على منبر البصرة يقول ألا خمر المدينة
البصرة والتمر وخمر أهل فارس العنب وخمر أهل اليمن البتع وخمر
أهل الحبشة السكركة وهو الأرز

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثنا أبو 226
حبان قال أخبرني أبي عن مريم ابنة طارق قالت دخلت على عائشة
رضي الله عنها في حجة حجتها في نساء أهل الأمصار فجعلن
يسألنها عن الظروف التي ينبذ فيها فقالت يا نساء المؤمنين كن
لتسألن عن ظروف ما كان كثيرا منها على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما أسكر احداكن فلتجتنب وإن أسكرها ما جها

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني أبو 227
حيان قال حدثني أبي عن مريم بنت طارق قالت قالت عائشة كل
مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الفاء عن أبيه عن ابن سيرين 228
عن ابن عمر قال المسكر قليله أو كثيره حرام أو قال خمر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن عينة عن أبي 229

الجويرية الجرمي قال سئل ابن عباس عن الباذق فقال سبق النبي
الباذق

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان عن أبي الجويرية 230
الجرمي قال قال ابن عباس ما أسكر فهو حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن 231
المبارك عن أسامة عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن أبي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن
النبيذ ولا أحل مسكرا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد 232
عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال إنما أفسد التمر البسر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد 233
عن قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد عن غالب 234
التمار عن عبد الله ابن أبي تميم أن عمر بن الخطاب قال لأن تختلف
الأسنة في جوفي أحب إلي من أن أشرب النبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب عن عطاء قال 235
أخبرنا سعيد عن غالب التمار عن عبد الله ابن تميم قال قال عمر
فذكر مثله

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا دريك بن 236
أبي دريك قال أبو عبد الله ثقة وكان يبيع الطعام قال سألت الحسن
عن النبيذ الجر فقال لا

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا دريك 237
عن الحسن قال قلت نبيذ الراقود قال لا قلت فنبيذ الشعير الذي على
ثلاث قوائم قال ما يمنعكم من الأفقية الطيبة

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا قرة 238
قال حدثنا سيار أبو الحكم عن أبي بردة عن أبيه قال قلت للنبي إن
لأهل اليمن شرابين هذا البتع من العسل والمزر من الذرة والشعير
فما تأمرني فيهما قال أنهما عن كل مسكر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى عن الأوزاعي عن 239
القاسم بن مخيمر قال إن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم
نبيذ جر ينشر قال اضرب به الحائط فإنما يشربه من لا يؤمن بالله
واليوم الآخر

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عكرمة 240
يعني ابن عمار عن القاسم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل
مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عكرمة 241
عن عطاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن حدثنا عكرمة عن 242
سالم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام
آخر كتاب الأشربة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد
النبي وعلى آله وسلم كثيرا

طبعه عبدالله المكحل